

تاج العروس من جواهر القاموس

" إِلَى الشَّعْبِ مِنْ أَعْلَى مَشَارِ فَتَرْمَدٍ فَيَلْدَعُ مَبْنَى سِنْدِسٍ لَابِنَةِ
الْغَمْرِ وَمَا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : تَرْمُدٌ بِالْفَتْحِ وَضَمِّ الْمِيمِ : مَوْضِعٌ فِي دِيَارِ بَنِي أَسَدٍ
وَيُرْوَى بِالْمَثْنَاءِ الْفَوْقِيَّةِ وَقَدْ سَبَقَ ذَلِكَ .
ثَعْد .

الثَّعْدُ بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ : الرَّطْبُ أَوْ بُسْرٌ غَلَبَهُ الْإِرْطَابُ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ :
إِذَا دَخَلَ الْبُسْرَةَ الْإِرْطَابُ وَهِيَ مُلَابَّةٌ لَمْ تَنْهَضِمْ بَعْدُ فَهِيَ جُمُوسَةٌ فَإِذَا
لَا نَتَ فَهِيَ ثَعْدَةٌ وَجَمْعُهَا ثَعْدٌ . وَالثَّعْدُ : الْغَضُّ مِنَ الْبَقْلِ يُقَالُ بَقْلٌ
ثَعْدٌ مَعْدٌ أَيْ غَضٌّ رَطْبٌ رَخَصٌ وَالْمَعْدُ إِتْبَاعٌ لَا يُفْرَدُ وَبَعْضُهُمْ يَفْرُدُهُ
وَقِيلَ هُوَ كَالثَّعْدِ مِنْ غَيْرِ إِتْبَاعٍ . وَعَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : رُطَابَةٌ ثَعْدَةٌ مَعْدَةٌ :
طَرِيَّةٌ . وَثَرَى ثَعْدٌ جَعْدٌ أَيْ لَيْسَ . وَمَالُهُ ثَعْدٌ وَلَا مَعْدٌ أَيْ قَلِيلٌ وَلَا
كَثِيرٌ وَالْمَعْدُ إِتْبَاعٌ . وَالثَّعْدُ كَالْمُطْنِ : الْغُلَامُ النَّاعِمُ وَقَالَ ابْنُ
شَمِيلٍ : هُوَ الْمُثْمَعِدُّ وَالْمُثْمَدُّ كَمَا سَيَأْتِي وَحَكَى بَعْضُهُمْ : اِثْمَعِدَّ الشَّيْءُ
إِذَا لَانَ وَامْتَدَّ وَيُقَالُ إِنَّ الْمِيمَ فِيهِ أَصْلِيَّةٌ فَيُذَكَّرُ فِي الرَّبَاعِيِّ . وَبَقِيَ عَلَيْهِ :
الثَّعْدُ بِمَعْنَى الزُّبْدِ فِي حَدِيثِ بَكَّارِ بْنِ دَاوُدَ قَالَ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْمٍ يَنَالُونَ مِنَ الثَّعْدِ وَالْحُلَاقَانِ وَأَشْلَى مِنْ لَحْمٍ وَيَنَالُونَ مِنْ
أَسْقِيَّةٍ لَهُمْ قَدْ عَلاَهَا الطُّحْلُبُ فَقَالَ ثَكَلَاتُكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ أَلْهَذَا خُلِقْتُمْ
أَوْ بِهَذَا أَمَرْتُمْ ثُمَّ جَاؤَ عَنْهُمْ فَنَزَلَ الرَّوْحَ الْأَمِينُ وَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ رَبُّكَ
يُقَرِّئُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ : إِنَّ زَمَنًا بَعَثْتُكَ مُؤَلِّفًا لَأُمَّتِكَ وَلَمْ أَبْعَثْكَ مُنْفَرًّا
ارْجِعْ إِلَى عِبَادِي فَقُلْ لَهُمْ فَلْيَعْمَلُوا وَلْيُسَدِّدُوا وَلْيُيَسِّرُوا . قَالَ :
الثَّعْدُ : الزُّبْدُ وَالْحُلَاقَانُ : الْبُسْرُ الَّذِي قَدْ أَرَطَبَ بَعْضُهُ وَأَشْلَى مِنْ لَحْمٍ :
الْخَرُوفُ الْمَشْوِيُّ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : كَذَا فَسَّرَهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْقُرْشِيُّ أَحَدَ
رُؤَاتِيهِ .

ثَعْد .
ومما يستدرك عليه قولهم : لَيْسَ لَهُ ثَعْدٌ وَلَا مَعْدٌ أَيْ قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ هَكَذَا ضَبَطَهُ
الصَّاعِقَانِيُّ بِإِعْجَامِ الْغَيْنِ فِيهِمَا . وَالْمَصْنَفُ أَوْرَدَهُ فِي التَّرَكِيبِ الَّذِي قَبْلَهُ وَهُوَ تَصْحِيفٌ .
ثَعْد .

الثَّغَفَا فَيَدُ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هِيَ سَحَائِبٌ بَرِيضٌ بَعْضُهَا فَوْقَ

بَعْضِهِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . وَالثَّغَفَا فَيَدُ : بَطَائِنُ كُلِّ شَيْءٍ مِنَ الثَّيَابِ وَغَيْرِهَا
كَالْمَثَافِيدِ هَكَذَا هُوَ فِي الْيَوَاقِيتِ لِأَبِي عَمْرٍو فِي يَاقُوتَةَ الصَّنَادِيدِ وَاحِدُهَا مُثَفَّدٌ
فَقَط . قَالَ ابْنُ سِيدِهِ : وَلَمْ نَسْمَعْ مَثَفَادًا فَأَمَّا مَثَافِيدُ بِالْيَاءِ فَشَاذٌ . أَوْ هِيَ
أَيُّ الْمَثَافِيدِ وَالْمَثَافِيدُ ضَرْبٌ مِنَ الثَّيَابِ أَوْ هِيَ أَشْيَاءٌ خَفِيفَةٌ تُوضَعُ تَحْتَ
الشَّيْءِ أَنْشَدَ ثَعْلَبُ :

يُضْرِبُ شَمَارِيخَ قَدِّ بَطَّانَتٍ ... مَثَافِيدَ بَرِيضًا وَرَيْطًا سَخَانًا أَوْ هِيَ
الْمَثَافِيدُ قَالَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ وَهُوَ هَكَذَا فِي التَّهْذِيبِ . وَقَدْ ثَفَّدَ دِرْعَهُ تَثْفِيدًا :
بَطَّنَهَا عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . وَفِي بَعْضِ النُّسخِ بَطَّانَتُهُ .
ثَكْدُ .

ثَكْدٌ بَفَتْحٍ فَسْكَونُ أَهْمَلِ الْجَوْهَرِيِّ وَقَالَ الصَّاعِقَانِيُّ : هُوَ مَاءٌ لِبْنِي - تَمِيمٍ وَنَصَّ
التَّكْمِلَةُ لِبْنِي نُؤْمِيرٍ وَيُروى بِضَمٍّ فَسْكَونٍ وَثُكْدٌ بِضَمْتَيْنِ : مَاءٌ آخَرُ بَيْنَ الْكُوفَةِ
وَالشَّأْمِ . قَالَ الْأَخْطَلُ :

حَلَّتْ صُبَيْرَةُ أَمْوَاهَ الْعِيدَادِ ... كَانَتْ تَحُلُّ وَأَدْنَى دَارِهَا ثُكْدٌ ثَلْدُ
ثَلْدَ الْفِيلُ يَثْلِدُ ثَلْدًا مِنْ بَابِ ضَرْبِ أَهْمَلِ الْجَوْهَرِيِّ وَقَالَ الصَّاعِقَانِيُّ : إِذَا
سَلَحَ رَقِيقًا لُغَةً فِي ثَلَاطٍ : بِالطَّاءِ كَمَا فِي التَّكْمِلَةِ .

ثَمَدُ